

Distr.: Limited
1 October 2020
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

بوركينا فاسو* وتركيا**: مشروع قرار

45/... المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد أن جميع الدول ملزمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبالوفاء بالتزاماتها بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وسائر الصكوك ذات الصلة التي هي طرف فيها،

وإذ يذكّر بقرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006،

وإذ يذكّر أيضاً بقرارات مجلس حقوق الإنسان 1/5 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، و20/7

المؤرخ 27 آذار/مارس 2008، ودإ-1/8 المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 2008،

وإذ يذكّر كذلك بقراراته 33/10 المؤرخ 27 آذار/مارس 2009، و22/13 المؤرخ 26 آذار/

مارس 2010، و35/16 المؤرخ 25 آذار/مارس 2011، و27/19 المؤرخ 23 آذار/مارس 2012، و27/24

المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2013، و27/27 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2014، و26/30 المؤرخ 2 تشرين

الأول/أكتوبر 2015، و29/33 المؤرخ 30 أيلول/سبتمبر 2016، و33/35 المؤرخ 23 حزيران/يونيه 2017،

و30/36 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2017، و20/39 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2018، و34/42 المؤرخ 27

أيلول/سبتمبر 2019 التي طلب فيها مجلس حقوق الإنسان إلى المجتمع الدولي أن يدعم ما تبذله

جمهورية الكونغو الديمقراطية ومؤسساتها من جهود من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان وأن يلي

طلباتها فيما يخص المساعدة التقنية،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

** دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



وإذ يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية⁽¹⁾، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراره 34/42، وتقرير فريق الخبراء الدولي بشأن الحالة في كاساي⁽²⁾، المقدم إلى المجلس عملاً بقراره 26/41 المؤرخ 12 تموز/يوليه 2019،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء استمرار الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، ولا سيما العنف الجنسي،

وإذ يساوره القلق إزاء تدهور الأوضاع الأمنية وتراجع احترام حقوق الإنسان في بعض مناطق شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما في مقاطعات إيتوري وكيفو الشمالية وكيفو الجنوبية وسانكورو وأويلي العليا وأويلي السفلى ومونغالا وكاساي وكاساي الوسطى،

وإذ يلاحظ أوجه التقدم الذي أحرزته القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في منع تجنيد الأطفال واستخدامهم ووضع حد لذلك،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء ما لأعمال العنف المرتكبة ضد السكان المدنيين، ولا سيما الأطفال والنساء، من عواقب إنسانية أدت إلى زيادة كبيرة في عدد الأشخاص المشردين داخلياً والأشخاص المحتاجين إلى مساعدة إنسانية،

وإذ يعرب عن ارتياحه لتنظيم الانتخابات الرئاسية والتشريعية، وطنياً وعلى صعيد المقاطعات، التي أدت إلى أول انتقال سلمي للسلطة بين رؤساء الدول في تاريخ جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز في عام 2019، مثل الإفراج عن عدة مئات مما يُسمى السجناء السياسيين وسجناء الرأي والتدابير التي اتخذها رئيس الجمهورية لوضع حد لانتهاكات الحريات الأساسية وحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يساوره القلق إزاء تزايد انتهاكات الحريات الأساسية المرتبطة بالقيود المفروضة على الحريات وتدهور الوضع في مراكز الاحتجاز،

وإذ يدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة للناس كافة وحمايتهم وضمانهم وفقاً لالتزاماتها الدولية، وإلى احترام سيادة القانون،

وإذ يساوره القلق إزاء الاعتقالات التعسفية التي تقوم بها أجهزة الأمن والتي تستهدف المساعدين القضائيين، ولا سيما المحامين، وغيرهم من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، مثل الناشطين في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يساوره القلق أيضاً إزاء حالات الاعتقال التعسفي من جانب القضاء، وإذ يشير إلى أن الاحتجاز ينبغي أن يظل في جميع الظروف استثناءً لمبدأ احترام الحريات الأساسية للمواطنين الكونغوليين،

وإذ يذكّر بضرورة ضمان ليس حق المعارضة فحسب، بل أيضاً الممارسة الكاملة للولاية البرلمانية في نظام ديمقراطي،

(1) A/HRC/45/49.

(2) A/HRC/45/50.

- وإذ يرحب بتقرير فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي، وإذ يحيط علماً بالنتائج والتوصيات التي توصل إليها، وإذ يرحب مع الارتياح بتعاون حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية المستمر مع فريق الخبراء الدوليين، خاصة بتيسير دخول البلد والوصول إلى المواقع والأشخاص،
- وإذ يضع في اعتباره أن تنفيذ توصيات فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي ينبغي أن يتواصل على أرض الواقع من جانب حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بدعم تقني من الخبراء الدوليين،
- وإذ يقر بالدور الهام الذي تضطلع به بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية في توثيق انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وتحسين حالة حقوق الإنسان في هذا البلد،
- وإذ يلاحظ الجهود المبذولة في المنطقة، ولا سيما جهود الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والاتحاد الأفريقي، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والرامية إلى الإسهام في تحقيق السلام والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية،
- وإذ يلاحظ أيضاً، من جهة، التقدم المحرز في مكافحة إفلات مرتكبي العنف الجنسي من العقاب وإتاحة إمكانية وصول الضحايا إلى العدالة من أجل التماس جبر الضرر، لا سيما بفضل إنشاء مكتب الممثل الشخصي لرئيس الدولة المكلف بمكافحة العنف وتجنيد الأطفال خطاً اتصال مخصصاً لمساعدة ضحايا العنف الجنسي، من أجل الإسهام في مكافحة الإفلات من العقاب، وإذ يلاحظ، من جهة أخرى، اعتماد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية خطة عمل للشرطة الوطنية من أجل مكافحة العنف الجنسي وضمان حماية الأطفال،
- وإذ يلاحظ كذلك الجهود التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، الموقع في أديس أبابا في 24 شباط/فبراير 2013،
- 1- يدين بشدة جميع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة، خاصة في المناطق المتأثرة بالنزاعات المسلحة والنزاعات بين الطوائف في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعلى وجه الخصوص في أقاليم بيني في كيفو الشمالية، ودجوغو، وماهاغي، وبونيا في إيتوري، ومانونو في تنجانيقا، ومينيمبوي في كيفو الجنوبية، حيث ما فتئ الوضع يتسبب في حالات تشريد هامة؛
 - 2- يلاحظ الجهود التي تبذلها سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل إحالة من زُعم ارتكابهم لهذه الأعمال إلى العدالة، ويشجعها على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تقديم جميع الجناة المزعومين إلى العدالة، ويرحب بأحكام الإدانة التي سبق صدورها؛
 - 3- يشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على العمل بحبوية على تجسيد التطورات التشريعية المنتظرة التي تصب في تحسين احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، كما تعهد بها الرئيس، وعلى مواصلة الجهود لتوطيد سيادة القانون والمؤسسات الضامنة للديمقراطية، وتعزيز الانفتاح السياسي، وتوفير حماية كافية للمدافعين عن حقوق الإنسان، وعدم السماح لا بتراجع الحقوق السياسية للمواطنين الكونغوليين ولا بانتهاكات جديدة لها؛
 - 4- يشدد على المسؤولية التي تقع على عاتق جميع الجهات صاحبة المصلحة فيما يتعلق بالعمل في ظل الاحترام التام لسيادة القانون وحقوق الإنسان، ويحثها على نبذ كل أشكال العنف؛
 - 5- يشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على احترام سيادة القانون ومواصلة ما تبذله من جهود من أجل احترام وحماية وضمان تمتع الجميع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما يتوافق مع الالتزامات الدولية للدول؛

- 6- يشيد بالتزام رئيس الجمهورية الراسخ بتحسين حالة حقوق الإنسان وبالتدابير الإيجابية التي اتخذها منذ تنصيبه من أجل إطلاق برنامجه الإصلاحية وفتح الفضاء السياسي، والتي أفضت إلى إطلاق سراح السجناء السياسيين، وإغلاق جميع مراكز احتجازهم، وعودة الفاعلين السياسيين، وتحقيق تقدّم فيما يخص احترام الحريات الأساسية، ولا سيما حرية التعبير؛
- 7- يعرب عن أسفه للزيادة الجديدة في انتهاكات الحقوق السياسية والحريات العامة، التي تتسم بزيادة في عدد الاعتقالات التعسفية وانتهاكات حرية التعبير والصحافة، وكذلك في حالات التهديد التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان؛
- 8- يرحب بالجهود التي تبذلها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بدعم من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، من أجل تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والقضاء على الجماعات المسلحة التي تنشر الرعب في بعض مناطق النزاع في شرق البلد؛
- 9- يرحب أيضاً بالتعيينات التي أجرتها سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية في السلك القضائي في أوائل شباط/فبراير 2020، ويعرب في الوقت نفسه عن أمله في أن يسهم ذلك في تعزيز سيادة القانون واستقلال القضاء، وفي أن يُيسّر مواصلة الإجراءات القانونية المتخذة ضد من يُزعم ارتكابهم انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وأن يُسفر عن إدانات؛
- 10- يلاحظ مع الارتياح استمرار محاكمة الجناة المزعومين في اغتيال اثنين من خبراء الأمم المتحدة ومرافقيهما، وكذلك القضية المتعلقة بميليشيا كاموينا نسابو في منطقة كاساي، فيما يتعلق بإدانة المسؤولين عن ذلك وتعويض الضحايا؛
- 11- يشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مواصلة إجراءاتها الرامية إلى اعتماد تدابير تشريعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وضمان تمتع جميع المواطنين بها تمتعاً كاملاً؛
- 12- يرحب بالجهود التي تبذلها جميع الأطراف، بما فيها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والمعارضة الجمهورية والمجتمع المدني، من أجل فتح المجال السياسي دون عوائق؛
- 13- يرحب بإعادة تنشيط اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بحقوق الإنسان، المكلفة بإعداد وصياغة جميع التقارير المطلوبة بموجب المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل، وكذلك بمتابعة جميع توصياتها، ويوصي في الوقت نفسه سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية ببذل كل ما في وسعها لزيادة مواردها من الميزانية للتمكن من العمل على أحسن وجه؛
- 14- يرحب بإنشاء اللجنة الوطنية لمنع التعذيب في جمهورية الكونغو الديمقراطية بغية مكافحة انتهاكات الحقوق الأساسية المكفولة والمعترف بها لأي شخص يخضع لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن؛
- 15- يشجع سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية على بذل كل ما في وسعها لضمان استقلالية عمل اللجنة الوطنية لمنع التعذيب، وفقاً للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وكذلك المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛
- 16- يرحب بعملية تنفيذ آلية العدالة الانتقالية الجارية في جمهورية الكونغو الديمقراطية من خلال إنشاء لجنة وطنية للعدالة الانتقالية والمصالحة، بما في ذلك إنشاء صندوق لضحايا الجرائم الجسيمة وأقاربهم ومجتمعاتهم المحلية، وآلية من شأنها التوفيق بين مكافحة الإفلات من العقاب والمصالحة وإمكانية ضمان عدم تكرار هذه الجرائم، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 20/38 المؤرخ 6 تموز/يوليه 2018؛

- 17- يرحب بقيام رئيس الجمهورية بإنشاء وكالة منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته، وتعيين مُمَيَّسِرِيهَا، في إطار تنفيذ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ويشير في الوقت نفسه إلى ضرورة تضافر الإجراءات لتوجيه الاتهامات إلى مرتكبي هذه الممارسة ومقاضاتهم، وكذلك لتيسير التعاون القضائي لتسليمهم؛
- 18- يرحب بتوقيع اتفاق سلام بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وقوة المقاومة الوطنية لإيتوري، ويحث الحكومة على بذل كل ما في وسعها لضمان نجاح هذه العملية وفقاً للقانون الدولي من خلال تفعيل آلية العدالة الانتقالية المتعلقة بها، كما يحثها على أن تعطي لنفسها الوسائل اللازمة لتنفيذ العملية ذاتها في جميع أنحاء البلد حيث توجد بؤر توتر بسبب وجود جماعات مسلحة محلية؛
- 19- يرحب بإنشاء وزارة مفوضة مكلفة بالأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الأشخاص المستضعفين، كما يرحب بالاعتماد الجاري في البرلمان لقانون يحمي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- 20- يرحب بعملية انضمام جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مبادرة المبادئ الطوعية المتعلقة بالأمن وحقوق الإنسان في الصناعات الاستخراجية، ويدعو جميع شركائها إلى مساعدتها في تنفيذ هذه المبادئ على الصعيد الوطني، ويوصي الحكومة بأن تقوم، بطريقة واضحة ومتسقة، بتوحيد جميع المبادرات، مهما كان مصدرها في هذا المجال، لضمان الشفافية على الصعيد الوطني والمتعدد الأطراف؛
- 21- يشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مواصلة وتعزيز التدابير المحفزة الرامية إلى تحسين وزيادة وجود المرأة ومشاركتها في الميدانين السياسي والإداري؛
- 22- يلاحظ الاستعداد الذي أبداه رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية لمكافحة الإفلات من العقاب، ويكرر تشجيعه للحكومة على مواصلة جهودها بنشاط، بالاشتراك مع منظمات المجتمع المدني والمجتمع الدولي، من أجل وضع حد لإفلات مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من العقاب، بما في ذلك العنف الجنسي والجسدي، وكذلك انتهاكات القانون الدولي الإنساني، ولا سيما في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية ومقاطعة كاساي، وضمان حصول ضحايا هذه الانتهاكات والانتهاكات والجرائم ذات الصلة على تعويضات مناسبة، ويعلن أنه سيتابع باهتمام المبادرات التنظيمية قيد التحضير في هذا الصدد؛
- 23- يشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على تنفيذ جميع قرارات الهيئات التقليدية وقرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لحماية وتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد؛
- 24- يشجع أيضاً حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على السهر على كرامة المحتجزين والمدانين عن طريق تزويدهم بإطار موات لإعادة تأهيلهم بغية إعادة إدماجهم في المجتمع على نحو ملائم؛
- 25- يرحب بحالة التعاون بين جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومفوضية الأمم السامية المتحدة لحقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان، ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي؛
- 26- يشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على تحسين تعاونها مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة من خلال الاستجابة لطلباتهم المتعلقة بالزيارات؛

- 27- يشجع أيضاً حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مواصلة ومضاعفة جهودها الرامية إلى مواصلة إصلاح قطاع الأمن، خاصة فيما يتعلق بتعزيز قدرات أعضائها في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وإصلاح نظام السجون وزيادة تعزيره؛
- 28- يشجع كذلك حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على اتخاذ تدابير ملائمة لضمان سلامة عمل جميع الهيئات المكلفة بمتابعة احترام حقوق الإنسان، ولا سيما وحدة الاتصال المعنية بحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية المعنية بالاستعراض الدوري الشامل، والوحدة المعنية بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛
- 29- يطلب إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تواصل التنفيذ الكامل للتوصيات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي في تقريره⁽³⁾، بالتعاون مع أعضاء الفريق، ولا سيما تلك المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب، من أجل إحالة جميع مرتكبي انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان إلى القضاء، كما يطلب إليها أن تعزز المصالحة؛
- 30- يُعرب عن ارتياحه لالتزام جمهورية الكونغو الديمقراطية العلي بتحقيق العدالة والمصالحة في إقليم كاساي، ويشجع الحكومة على مواصلة جهودها من أجل الوفاء بهذا الالتزام، ولا سيما في مجالات التحقيق والملاحقة القضائية، وأعمال العنف ضد المرأة، بما في ذلك مكافحة العنف الجنسي والجنساني، والمصالحة بين المجتمعات، ونزع سلاح أفراد الميليشيات وتسريحهم؛
- 31- ينوّه بعمل فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي وكذلك بالمساعدة التقنية المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى السلطات القضائية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، خاصة فيما يتعلق بالخبرة في مجال الطب الشرعي؛
- 32- ينوّه أيضاً بإنشاء فريق عامل مشترك بين الوزارات لمتابعة تنفيذ توصيات فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي، ويشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على كفالة أن يجتمع هذا الفريق العامل كلما دعت الضرورة إلى ذلك لكي يقيّم بانتظام التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات، ويعزّز التنسيق بين الإدارات وأصحاب المصلحة، ويقدم توصيات إلى الحكومة بشأن التدابير المناسبة؛
- 33- يُقرّر تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي، ويطلب إلى هذا الفريق أن يقدم تقريره النهائي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والأربعين، في إطار جلسة تحاور، كما يطلب إليه أن يقدم تقريراً شفويّاً محدثاً في دورته السادسة والأربعين؛
- 34- يطلب إلى المفوضية السامية أن تزود حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بالمساعدة التقنية، بما في ذلك ما تحتاج إليه من خبرة في مجال الطب الشرعي، لدعم السلطات القضائية في البلد في تحقيقاتها بشأن الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان من أجل إحالة جميع الجناة إلى القضاء؛
- 35- يرجو من المفوضية السامية أن تقدم إليه، في إطار جلسة تحاور معزّزة تُجرى في دورته السادسة والأربعين، تقريراً شفويّاً محدثاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- 36- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تعد تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأن تقدمه إلى المجلس في دورته الثامنة والأربعين في إطار جلسة تحاور معزّزة؛
- 37- يقرر إبقاء المسألة قيد نظره حتى دورته الثامنة والأربعين.